

قرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن وزارة الصحة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المدرسة الوطنية للصحة العمومية.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام مدير المدرسة الوطنية للصحة العمومية في وجه المترشحات والمترشحين من بين:

- الأطباء الاختصاصيين في الطب الوقائي، الصحة العمومية، الإدارة الصحية أو ما يعادلها، المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 5 سنوات بهذه الصفة بالقطاع العام أو بالقطاع الخاص

- الأطر العليا ذوو الاختصاص في مجال المؤسسة والذين يتوفرون على تجربة لا تقل عن عشر (10) سنوات بالقطاع العام أو القطاع الخاص؛

يجب على المترشحات والمترشحين المذكورين في الفقرتين أعلاه، أن يكونوا قد سبق لهم أن تقلدوا منصب مسؤولية بمؤسسة صحية أو بمؤسسة للتعليم العالي أو بمؤسسة لتكوين الأطر لا يقل عن منصب رئيس مصلحة أو ما يعادله لمدة لا تقل عن 05 سنوات.

المادة الثالثة: يتولى مدير المدرسة الوطنية للصحة العمومية القيام بالمهام المنوطة به طبقا للمادة 34 من الظهير الشريف رقم 1-00-199 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000).

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من:

- المطبوع النموذجي الخاص بالترشيح للناصب العليا، الذي يتعين على المترشح(ة) تعبئته بعناية، والذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية لوزارة الصحة www.sante.gov.ma أو من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma من تاريخ نشر هذا القرار وإلى غاية 10 أكتوبر 2020.

- نسخ للوثائق المثبتة للشروط المشار إليها في المادة الثانية أعلاه؛

- نسخة من قرار المعادلة في حالة توفر المرشحة أو المرشح على شهادة مسلمة من الجامعات أو المدارس الأجنبية؛

- السيرة الذاتية للمترشح(ة)؛

- برنامج عمل المترشح(ة) من أجل تطوير أداء المدرسة وضمان إشعاتها وافتتاحها على محيطها الاجتماعي والاقتصادي.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بالكتابة الخاصة للسيد وزير الصحة في أربعة (4) نظائر مقابل وصل بالاستلام، وذلك ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان إلى غاية 10 أكتوبر 2020 من الساعة التاسعة صباحا إلى غاية الساعة الثالثة بعد الزوال وكل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المشار إليه أعلاه أو غير مستوفي للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار.

المادة السادسة: يتعين على المترشحات والمترشحين الذين تم انتقاؤهم من طرف اللجنة المتخصص علميا في المادة الرابعة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-12-412 أن يتقدموا أمام هذه اللجنة لعرض تصوراتهم الشخصية حول المهام المنوطة بالمنصب المراد شغله وخاصة مقترحات الإنجاز والتجديد والملائمة للرفع من أداء المدرسة والعمل على تطويرها.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma ولوزارة الصحة www.sante.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

وزير الصحة
خالد أيت طالب